

192742 - حكم العمل في المجال العسكري في البلدان الكافرة

السؤال

هل يجوز الاشتغال كمهندس عند شركة في البلدان الكافرة (ألمانيا مثلاً) ، تقوم بإنتاج تقنيات عسكرية ، وهل يتغير الحكم الشرعي إذا كانت نيتي استعمال هذا العلم لنصرة الإسلام في يوم ما ؟ بارك الله فيكم .

الإجابة المفصلة

من المقرر شرعاً : تحريم الإعانة على المنكر أو المساهمة في نشر الفساد والجريمة والقتل ظلماً وعدواناً بأي وسيلة من وسائل الإعانة ، بالترويج أو التصنيع أو الاتجار ونحو ذلك ، اعتباراً بقوله سبحانه وتعالى : (وَلَا تَعَاوُنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) المائدة/2.

ومن المعلوم أن الدول الكافرة غالباً ما تستعمل هذه التقنيات العسكرية بالتجبر في الأرض والاستعمار الجديد ونشر الفوضى في العالم.

وقد سألنا الشيخ البراك عن هذه المسألة فقال : ” لا يجوز هذا العمل ؛ لما فيه من إعانة الكفار على الظلم “.

وأما نية نصرته الإسلام من هذا العمل ، فقال الشيخ البراك : ” هذه المنفعة الجانبية لا تؤثر في الحكم “.

وفرّق الشيخ البراك بين من دخل في هذا العمل ابتداءً بنية التعلم لنفع المسلمين ، فحكمه يختلف عما يعمل موظفاً ثم يتأول ويتذرع بهذه النية لتسويق عمله .

والله أعلم